



قرار رقم ( ٦٩٣ ) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٣ / ١٨ / ٢٠٢٤

باعتتماد تعديل لائحة النظام الأساسي لصندوق التأمين الخاص للعاملين  
بشركة الدلتا للأسمدة والصناعات الكيماوية (طلخا)

\*\*\*\*\*

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.  
وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (١٤٢) لسنة ٢٠٠٢ بتسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة الدلتا للأسمدة والصناعات الكيماوية - طلخا برقم (٧٢٦).  
وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها.  
وعلى محضري اجتماعي الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المنعقدتين في ٩/٢٥ ، ٢٠٢٣/١١/٢٦ ،  
بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي للصندوق ابتداءً من ٢٠٢٣/٩/٢٥ .  
وعلى محضر اجتماع لجنة فحص ودراسة طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية المشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم (١٤٦٨) لسنة ٢٠٢٣ بجلستها المنعقدة في ٢٠٢٤/٣/٥  
بالموافقة على اعتماد التعديل المقدم من الصندوق المذكور.  
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة  
٢٠٢٤/٣/١٣ .

### قرار

مادة (١) : يُستبدل بنصوص المادة (٣/و) من الباب الأول (بيانات عامة) والمادتين (٤/د ، ٥/أ) من الباب الثاني (شروط العضوية والاشتراكات) والمادة (٩/٢) من الباب الثالث (المزايا) النصوص التالية:-  
الباب الأول : (بيانات عامة)  
مادة (٣) : في تطبيق أحكام هذا النظام يقصد بـ :  
و) أجر الاشتراك :

(١) أجر الاشتراك الذي تصرف بموجبه المزايا عن مدد الاشتراك السابقة على ٢٠١٣/١/١ :  
هو الأجر الأساسي الشهري وفقاً لجدول الأجر المرفقة بلائحة التوظيف بالجهة في  
٢٠١٧/٧/١ متضمناً كافة العلاوات الخاصة التي تم ضمها حتى هذا التاريخ ويثبت هذا

محمد صلاح



رئيس الهيئة

القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر

الرقم البريدي : ١١٠

تليفون: +٢٠٢ ٣٥٣٤٥٣٥٠ فاكس: +٢٠٢ ٣٥٣٧٠٠٣٦

WWW.FRA.GOV.EG



Building Bridges not Walls  
بني الجسور لا الحواجز

٥٦٨٧٦



الأجر بقيمته في ذلك التاريخ، ولا يعتد بأية إضافات أخرى على هذا الأجر أيًا كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة ائتمارية بفحص المركز المالي للصندوق واعتمادها من الهيئة.

(٢) أجر الاشتراك الذي تُصرف بموجبه المزايا عن مدد الاشتراك اللاحقة لـ ٢٠١٣/١/١ وتُحصل على أساسه الاشتراكات :

هو الأجر الأساسي الشهري وفقاً لجدول الأجور المرفقة بلانحة التوظيف بالجهة في ٢٠١٩/٦/٣٠ متضمناً كافة العلاوات الخاصة التي تم ضمها حتى هذا التاريخ ويثبت هذا الأجر بقيمته في ذلك التاريخ، ولا يعتد بأية إضافات أخرى على هذا الأجر أيًا كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة ائتمارية بفحص المركز المالي للصندوق واعتمادها من الهيئة.

الباب الثاني : (شروط العضوية والاشتراكات)


مادة (٤) : شروط العضوية :

يشترط في العضو ما يلي :

(د) يجوز قبول أعضاء جدد بالصندوق بشرط سداد رسم عضوية طبقاً للجدول التالي :

السن عند الانضمام (بالسنوات)	رسم العضوية كمضاعف لأجر الاشتراك في تاريخ الانضمام (بالشهور)
٢١	٠,٥٢
٢٢	١,٢١
٢٣	١,٩٣
٢٤	٢,٦٨
٢٥	٣,٤٧
٢٦	٤,٢٩
٢٧	٥,١٤
٢٨	٦,٠١
٢٩	٦,٩٢
٣٠	٧,٨٤
٣١	٨,٧٩
٣٢	٩,٧٦
٣٣	١٠,٧٣
٣٤	١١,٧٢
٣٥	١٢,٧٠
٣٦	١٣,٦٨
٣٧	١٤,٦٤

محمد صالح



٢٠١٩

مكتب رئيس الهيئة



Building Bridges not Walls  
نبنى الجسور لا الحواجز



رئيس الهيئة

١٥,٥٧	٣٨
١٦,٤٧	٣٩
١٧,٣٣	٤٠
١٨,١٤	٤١
١٨,٨٧	٤٢
١٩,٥٣	٤٣
٢٠,١٠	٤٤
٢٠,٥٧	٤٥
٢٠,٩٢	٤٦
٢١,١٤	٤٧
٢١,٢٠	٤٨
٢١,١٠	٤٩
٢٠,٨١	٥٠
٢٠,٣٠	٥١
١٩,٥٥	٥٢
١٨,٥٣	٥٣
١٧,٢٠	٥٤
١٥,٥٣	٥٥
١٣,٤٦	٥٦
١٠,٩٥	٥٧
٧,٩٢	٥٨
٤,٣٠	٥٩

- في حساب السن عند الانضمام يُجبر كسر السنة الى سنة كاملة.  
- يجوز تقسيط الرسم الإضافي على أقساط شهرية بحد أقصى ١٢ شهراً بعائد استثمار لا يقل عن المعدل الوارد بالدراسة الاكتوارية.

مادة (٥) : الاشتراكات :

تتكون الاشتراكات مما يلي :

(أ) اشتراك شهري بواقع ١١% من أجر الاشتراك الوارد بالمادة (٣/و) يتحملة العضو.

الباب الثالث : (المزايا)

مادة (٩) :

في حالة انتهاء الخدمة بسبب الفصل أو الاستقالة أو المعاش المبكر أو النقل بناءً على طلب العضو:

محمد صالح



سليمة



Building Bridges not Walls  
نبني الجسور لا الحواجز

٤٦٠٧٦

القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر  
الرقم البريدي : ١١٠  
تليفون: +٢٠٢ ٣٥٣٤٥٣٥٠ فاكس: +٢٠٢ ٣٥٣٧٠٠٣٦  
WWW.FRA.GOV.EG



(٢) في حالة مضي مدة اشتراك فعلي بالصندوق خمس سنوات فأكثر :  
تُحسب للعضو الميزة التأمينية وفقاً لأحكام المادة (٨/أ) على أن تُصرف وفقاً للجدول التالي :

النسبة المستحقة من الميزة التأمينية	السن في تاريخ انتهاء الخدمة (بالسنوات)
%٧	٢٥
%٧	٢٦
%٨	٢٧
%٩	٢٨
%٩	٢٩
%١٠	٣٠
%١١	٣١
%١٢	٣٢
%١٣	٣٣
%١٤	٣٤
%١٥	٣٥
%١٦	٣٦
%١٧	٣٧
%١٨	٣٨
%٢٠	٣٩
%٢١	٤٠
%٢٣	٤١
%٢٥	٤٢
%٢٧	٤٣
%٢٩	٤٤
%٣٢	٤٥
%٣٤	٤٦
%٣٧	٤٧
%٤٠	٤٨
%٤٣	٤٩
%٤٦	٥٠
%٥٠	٥١
%٥٤	٥٢
%٥٨	٥٣



٤٦٠٧٦

Building Bridges not Walls  
نبني الجسور لا الحواجز





رئيس الهيئة

٥٤	%٦٣
٥٥	%٦٨
٥٦	%٧٤
٥٧	%٧٩
٥٨	%٨٦
٥٩	%٩٣

- يجب ألا يقل الحد الأدنى للمزايا في جميع الأحوال عن قيمة الاشتراكات المسددة من العضو.  
- تُحسب الميزة التأمينية طبقاً للنظام الأساسي للصندوق حتى سن العضو في تاريخ انتهاء الخدمة مضروباً في النسبة المقابلة لهذا السن.

مادة (٢): تسري هذه التعديلات ابتداءً من التاريخ الذي قرره الجمعية العمومية للصندوق باجتماعيها السالف الإشارة إليهما.

مادة (٣): يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ النشر، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

محمد صالح

د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦

مكتب رئيس الهيئة